

جمعية خطى لذوي الإعاقة

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٣٤٣٠٠)

منطقة عسير – المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن الفترة من ٢٦ أغسطس ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م

وتقرير مراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
١ - ٢	تقرير مراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
٧ - ١٢	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

السادة: جمعية خطى لذوي الإعاقة

(مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٣٤٣٠٠))

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية المرفقة لجمعية خطى لذوي الإعاقة ("مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٣٤٣٠٠)") والتي تشتمل على قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في صافي الأصول كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (٤) المعتبرة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وأداءها المالي وتدققاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ووفقاً لمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما وفينا أيضاً بمتطلبات سلوك وأداب المهنة الأخرى وفقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا.

لفت انتباه

نلفت الانتباه ان القوائم المالية الحالية هي الأولى للجمعية وتعبر عن الفترة المالية من ٢٦ أغسطس ٢٠٢٤ م (تاريخ التسجيل) حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح وللمعيار الدولي للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة في الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسيماً هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة مسؤولين عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالي من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة، وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد وتقويم أخطار التحريفات الجوهرية في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ إدارة الجمعية من بين عدة أمور، نطاق وتوقيت ونتائج المراجعة الهامة، بما في ذلك أي أوجه قصور جوهري في الرقابة الداخلية التي نكتشفها أثناء المراجعة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والنظامية الأخرى

من خلال مسار مراجعتنا الحالية للقوائم المالية، فلم يتبين لنا وقوع الجمعية في مخالفات لها تأثير في القوائم المالية، وعليه فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات الأهلية واللائحة التنفيذية له المعتمدة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

شركة العقيل والمبارك للاستشارات المهنية



عبد المجيد بن عبد الرحمن العربي
ترخيص رقم (٥٤٩)



٣ ذو الحجة ١٤٤٧هـ (٢٠ مايو ٢٠٢٦م)

جمعية خطى لذوي الإعاقة

عسير، المملكة العربية السعودية

إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
<u>الأصول</u>	
<u>الأصول المتداولة</u>	
النقد وما في حكمه	-
إجمالي الأصول	-
<u>صافي الأصول</u>	
صافي الأصول غير المقيدة	-
إجمالي صافي الأصول	-

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة من ٢٦ اغسطس ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (المبالغ بالريالات السعودية)

إيضاح	غير مقيدة	اجمالي ٢٠٢٥م
<u>الإيرادات</u>		
التبرعات النقدية العامة	-	-
إجمالي الإيرادات	-	-
<u>المصروفات</u>		
مصروفات الأنشطة	-	-
المصروفات العمومية والإدارية	-	-
إجمالي المصروفات	-	-
التغير في صافي الأصول	-	-

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

غير مقيدة	الإجمالي	
-	-	التغير في صافي الأصول خلال الفترة
-	-	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
-	التغير في صافي الأصول
-	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
-	صافي التغير في رصيد النقدية خلال الفترة
-	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط:-

جمعية خطى لذوي الإعاقة، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٣٤٣٠٠)، في تاريخ ٢٦/٠٨/٢٠٢٤م، مركزها الرئيسي: بيشة – منطقة عسير - المملكة العربية السعودية.

١,١- أهداف الجمعية:

- ١- المساهمة في توعية ووقاية الأشخاص ذوي الإعاقة
- ٢- المساهمة بدمج ذوي الإعاقة في المجتمع
- ٣- توعية المجتمع بأهمية التعاون مع الأشخاص ذوي الإعاقة
- ٤- تقديم الرعاية الطبية والتأهيلية لذوي الإعاقة
- ٥- تقديم الدعم والمساندة لذوي الفئة المستهدفة
- ٦- التعرف على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والدفاع عنها
- ٧- تطوير أداء العاملين مع الأشخاص ذوي الإعاقة علمياً ومهنياً
- ٨- تأهيل أسر ذوي الإعاقة للتعامل مع أبنائهم
- ٩- إنشاء مراكز متقدمة لتقديم الرعاية والتدريب لذوي الإعاقة

١,٢- الفترة المالية:

تبدأ السنة المالية في الأول من يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من العام المالي، وبما أن القوائم المالية هي القوائم الأولى للجمعية فأنها تعبر عن الفترة من ٢٦ أغسطس (تاريخ التسجيل) ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م.

(٢) أسس إعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ولمتطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية.

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

أسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٢-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٢-٣ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يبيع)

٣-١ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة، والحسابات الجارية، وودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة أشهر والتأمينات المحتجزة (إذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً).

٣-٢ المدينون التجاريون:

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، وتظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، ويتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة وتدرج ضمن المصروفات العمومية والادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات:

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتناؤها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة.

تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، إذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغيير هام منذ تاريخ أحدث تقرير.

٣-٤ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون:

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)

٣-٥ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة.

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار أيهما أقل.

إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٣-٦ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٣-٧ منافع الموظفين:

أ- منافع الموظفين قصيره الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه.

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة غير الممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي أو اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٣-٨ ضريبة القيمة المضافة:

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-٩ قائمة الأنشطة (يتبعه):

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على أساس وظيفي، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة، والأنشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات: - (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء أكان ذلك في صورة نقدية، أو في صورة أصول أخرى إلى جهة ما، أو تعد سداداً أو اسقاطاً لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة أخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين إلى تبرعات مقيدة وتبرعات غير مقيدة وتبرعات أوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية:

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وبناءً على الشروط المذكورة أعلاه، تكون سياسة إثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي: -

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات.

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها أو توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

التبرعات العينية - أصول بغرض استخدامها:

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية:

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية، أو تجهيزات، أو منافع، أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، أو أي وسائل إثباتية أخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. ويعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح إلى كونه يمثل تعهداً؛ تعهداً غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة النفاذ نظاماً، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقاً لمسارات المنح التي تعتمد عليها الوزارة والشروط المرتبطة بها.

الإيرادات التشغيلية الأخرى:

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة أو بيع سلعة وفقاً للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفاء القيود من قبل الجمعية.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتمه)

٣-٩ قائمة الأنشطة (يتمه):

**ب- المصروفات والمساعدات
مصروفات الأنشطة:**

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في أداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.

المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها أو استحقاقها.

مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية.

مصروفات جمع الاموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر أو يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الإدارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصروفات عمومية وإدارية:

تتضمن المصاريف الادارية والتكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تعتبر جزءا من أنشطة الجمعية، ويتم قياس وإثبات المصروفات العمومية والإدارية كمصروفات فترة وفقاً لمبدأ الاستحقاق وتحمل على الفترة التي حدثت فيها أما المصروفات العمومية والإدارية التي تستفيد منها أكثر من فترة محاسبية فيتم توزيعها على تلك الفترات على أساس زمني باستخدام تكلفتها التاريخية.

٣-١٠ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقاً لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى: -

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولاً متداولة، او استثمارات واصولاً مالية، او اصولاً ثابتة، او اصولاً غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معاً، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولاً متداولة، او استثمارات واصولاً مالية، او اصولاً ثابتة، او اصولاً غير ملموسة.

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها، وعدم بيعها، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

٣-١١ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة.

(٤) اعتماد القوائم المالية

تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الإدارة في تاريخ ٢٠ مايو ٢٠٢٦ م.